**الجمهورية التونسية**

**مجلس نواب الشعب**

# محضر اجتماع لجنة العلاقات الخارجية والتعاون الدولي وشؤون التونسيين بالخارج والهجرة

# عدد 06

**تاريخ الاجتماع: 26 جويلية 2023**

**جدول الأعمال:**

- الاستماع الى وفد من وزارة العدل حول مشروع القانون الأساسي المتعلق بالموافقة على اتفاقية تسليم المجرمين بين الجمهورية التونسية والجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

**ـ الحضور:**

- الحاضرون: (09) المعتذرون (00) الغائبون (01)

❖ **افتتاح الجلسة : 11.00**

❖ **رفع الجلســة : 12.30**

**المداولات:**

عقدت لجنة العلاقات الخارجية والتعاون الدولي وشؤون التونسيين بالخارج والهجرة جلسة استماع إلى وفد من وزارة العدل وذلك في إطار مواصلة النظر في مشروع القانون الأساسي المتعلق بالموافقة على اتفاقية تسليم المجرمين بين الجمهورية التونسية والجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

في مستهل الجلسة تولى ممثلو وزارة العدل إعطاء بسطة عن الاتفاقية مشيرين الى ان ابرامها تم في اطار إعادة النظر في اتفاقية تبادل المساعدة والتعاون القضائي التي تم توقيعها بين البلدين بتاريخ 26 جويلية 1963 وذلك حتى يتسنى إرساء منظومة إجرائية دقيقة تستجيب للإشكالات التي افرزها واقع التعاون في مجال تسليم المجرمين بين البلدين وحتى تتمكن من وضع قواعد تتماشى والمواثيق والمعاهدات الدولية وما شهدته من تطور كما ان هذه الاتفاقية الجديدة ستمكن من ادراج مفاهيم جديدة لم تكن معلومة في فترة الستينات كالجرائم الإرهابية واسترداد

الأموال والتجميد والمصادرة كما ستمكن من الاستجابة لمبدا التخصص المعتمد دوليا حيث ستمكن من افراد كل من التعاون الدولي وتسليم المجرمين باتفاقية مستقلة .

وفي نفس سياق مواكبة التطورات سواء على مستوى التشريع ومفرداته او على مستوى التقنيات الحديثة للتواصل فان هذه الاتفاقية ترمي الى تطوير طرق التواصل بين البلدين عبر إرساء قاعدة التبادل التلقائي للمعلومات والتواصل عبر وسائل التكنولوجيا الحديثة

هذا وشدد ممثلو الوزارة على أنه وعند ابرام الاتفاقية المعروضة، تم الحرص على مراعاة مكاسب الاتفاقية الأولى ولم يتم تغيير إلا ما يجب تغييره بفعل التطور

عند تدخلهم نوه السادة النواب بهذه الاتفاقية باعتبارها ترفع اللبس الحاصل عند التقدم بمطالب التسليم خاصة بالنسبة لحاملي الجنسية المزدوجة

وطلبوا مدهم بمزيد من الإيضاحات حول جملة من النقاط الواردة بالاتفاقية ومنها الضمانات الممنوحة للمجرمين الذين سيقع تسليمهم والمنصوص عليها بالاتفاقية وكذلك مسألة استرداد الأموال المنهوبة كما تساءلوا عن كيفية تعاطي الاتفاقية مع تعلل المجرمين المزمع تسليمهم بأسباب صحية

كما طلبوا تفسيرا حول أسباب استثناء الجرائم السياسية من الاتفاقية ومزيدا من التوضيح حول موقف الاتفاقية من المجرمين ذوي الجنسية المزدوجة

في ردهم على تساؤلات النواب بين ممثلو وزارة العدل أنه بالنسبة للجرائم السياسية فإن الاشكال يتمثل في غياب تعريف دقيق لها متفق عليه على مستوى القانون الدولي وهذا يفسح المجال للمجرمين لتكييف جرائمهم على انها جرائم سياسية حتى ينتفعوا بإيقاف إجراءات التسليم تحت مظلة حقوق الانسان وضمانات حرية الرأي والتفكير

وأضافوا أنه وللحد من التعلل بالتكييف السياسي للجرائم قصد إيقاف إجراءات التسليم فقد ضبطت الاتفاقية التمتع بالدفع من أجل جريمة سياسية بشروط وإجراءات محددة

وبالنسبة للمجرمين من ذوي الجنسية المزدوجة فإن القانون الدولي ينص على أن الدول لا تسلم مواطنيها لدولة أجنبية وفي صورة القاء القبض عليه في دولة أجنبية تطبق عليه أحكام هذه الاتفاقية الثنائية الى جانب الاتفاقيات الدولية ذات العلاقة كما يمكن التنسيق بين الدول على الصعيد الديبلوماسي

أما فيما يخص التعلل بأسباب صحية لتعطيل إجراءات التسليم فإن هذه القاعدة معمول بها ومنصوص عليها في العديد من المعاهدات والمواثيق الدولية باعتبارها تتنزل في إطار حقوق الانسان لكن مع هذا فقد تم ضبطها وتحديدها بشروط دقيقة ضمن هذه الاتفاقية

وفي سياق آخر استعرض ممثلو وزارة العدل الضمانات الممنوحة للمجرمين عند تسليمهم والمضمنة بهذه الاتفاقية موضحين أن المبدأ هو أن تسليم المجرمين لا يكون من أجل جريمة ليست موضوع تتبع كما أن اجراءات التسليم تكون مضبوطة بحيث تنطلق بفتح تحقيق من جديد وسماع الشهود والخبراء والذين لا يمكن اجبارهم على الحضور بل يتم سماعهم عن طواعية وطبق الإجراءات القانونية المعمول بها

فيما يخص استرجاع الأموال المنهوبة وتسليم الإرهابيين فإن الاتفاقية تنص فقط على أحكام إجرائية لا أصلية باعتبار هذه الجرائم ليست جديدة مستحدثة وباعتبار أن موضوع الاتفاقية الأصلي هو تسليم المجرمين

في الختام تقدم رئيس اللجنة بالشكر الى ممثلي وزارة العدل داعيا إلى مزيد التعاون لإحداث ثورة تشريعية تعود بالنفع على البلاد والمواطنين

**قرار اللجنة**

أنهت لجنة العلاقات الخارجية والتعاون الدولي وشؤون التونسيين بالخارج والهجرة النظر في مشروع القانون الأساسي عدد 2023/18 المتعلق بالموافقة على اتفاقية تسليم المجرمين بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وقرّرت خلال جلستها المنعقدة بتاريخ 26 جويلية 2023 الموافقة عليه كما صادقت على تقريرها بتاريخ 26 جويلية 2023 وهي توصي الجلسة العامة بالموافقة عليه.

| | |
|---|---|
| **رئيس اللجنة** | **مقرر اللجنة** |
| **عزيز بن الأخضر** | **طارق الربعي** |